

الارض يقال ضجع الرجل اي وضع جنبه بالارض
 واضجع مثله كذا في الصباح **ومتورك التورك**
 هو لا تكا على احد وركيه وهما فوق الخدين
 كالكتفين فوق العضدين كذا في المغرب اذ الو
 كانه يذونتهما بان نام قاعدا او قائما او راكعا
 او ساجدا او مستندا الى شئ لو ازيل لسقط
 فهو عفو على ما هو المختار وقال الشافعي
 النوم ينقض الا النوم قاعدا يمكن مقودة
 من الارض وقال مالك ان طال النوم قاعدا
 ينقض كذا في سرح نظم الوافي وينقضه
انحاء وهو العسي **وجنون** وهو زوال
 العقل **وسكر** وفي المحيط ذكر بعض
 المشايخ في سرح المسوط ان حد السكر ان
 ههنا ما هو حد السكر ان في باب الحد
 وهكذا اذ كر الصدر الشهيد في واقعاته فانه

قر

قال ان كان لا يعرف الرجل من المرأة ينقض وضوءه
 وهذا الحد ليس بلازم بل اذا دخل في مسنده
 محمول فهو سكر ينقض به وضوءه كذا ذكر
 شمس الائمة الحلواني رحمه الله وهو الصحيح
وينقضه ثم تيمم بمصل بالغ يعني ينقض
 بصدور التيمم من بالغ في الصلاة وقال
 الشافعي لا تنقضه وهو القياس لانه ليس
 بخارج من السيلين وانما قيد بالغ لانها
 انما صارت حدنا لكونها جارية فاحسن في
 حال الصلاة المناجاة في خلال الصلاة
 وفعل الصبي لا يوصف بالجارية فيعمل فيه
 بالقياس ولهذا لا تكون ثم تيمم بالناس
 في الصلاة حدنا في الصحيح لسقوط معنى
 الجارية بالنوم وانما لم يجز عن تيمم
 الناس للندرة قال سداد بن اوس اذا نام في

قال